

مشروع قانون رقم 45.09
يقضي بنسخ الظهير الشريف الصادر في
16 من ربيع الآخر 1374 (13 ديسمبر 1954) بشأن ثمن الكهرباء

المادة الأولى

ينسخ الظهير الشريف الصادر في 16 من ربيع الآخر 1374
(13 ديسمبر 1954) بشأن ثمن الكهرباء.

المادة الثانية

يدخل هذا القانون حيز التنفيذ بعد مرور ثلاثة أشهر من تاريخ نشره
في الجريدة الرسمية.

ابتداء من دخول هذا القانون حيز التنفيذ، يتوقف العمل ببنود نفاذ
تحميلات المكتب الوطني للكهرباء ووكالات توزيع الطاقة الكهربائية
والشركات ذات امتياز توزيع الطاقة الكهربائية والمتعلقة بالحد الأدنى
السنوي من الطاقة الكهربائية المضمون استهلاكه.

وابتداء من التاريخ نفسه، يتوقف العمل بالبنود المتعلقة بالموضوع
نفسه والمضمنة في عقود الاشتراك المبرمة بين الهيئات المشار إليها في
الفقرة الثانية أعلاه ومشتركيها.